تاريخ آخر تحديث 2023/05/28م

(صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية)

MEFIC Saudi Freestyle Equity Fund

(صندوق أسهم عام مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية متوافق مع ضوابط و معايير اللجنة الشرعية ومنظم وفقاً للوائح هيئة السوق المالية السعودية)

الشروط والأحكام

مدير الصندوق ومشغل الصندوق

شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)

أمين الحفظ

شركة البلاد للاستثمار (البلاد المالية)

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام كذلك يقرويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير *مضللة*. و افقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمة، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله. وتم اعتماد (صندوق ميفك المرن للأسهم) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

شروط وأحكام صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار وتكون ومحدثة ومعدلة.

يجب على ملاك الوحدات قراءة شروط وأحكام الصندوق بعناية ودقة قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق.

يعد مالك الوحدات قد وقع على هذه الشروط والأحكام وقبلها عند اشتراكه في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق.ويمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مالي مرخص له.

تاريخ إصدار هذه الشروط والأحكام: 2017/06/08م

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 2017/06/08م

رقم الاعتماد الشرعي: MEFIC-623-18-01-01-17-01

(هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام (صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية) التي تعكس التغييرات التالية(تحديث أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق) حسب خطابنا المرسل الى هيئة السوق المالية بتاريخ 2023/05/08م)

ماجد بن أحمد الرويعي

مدير المطابقة و الإلتزام ومسؤول

الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال

إبراهيم بن عبدالله الحديثي

الرئيس التنفيذي

أ - ملخص الصندوق

اسم الصندوق	صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية
نوع الصندوق وفئته	صندوق استثمار مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية.
اسم مدير الصندوق	شركة الشرق الأوسط للإستثمار المالي
هدف الصندوق	يهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق ولن يكون أداء الصندوق مقرون بأداء مؤشر ستاندرز آند بورز وإنما سوف يتم إستخدام مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية. (S&P) Shariyah Index
مدة الصندوق	مفتوح
مستوى المخاطر	مرتفع المخاطر
الحد الأدنى للاشتراك	10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد	10,000 ريال سعودي.
أيام التعامل/ التقييم	الإثنين والخميس
أيام الإعلان	يوم العمل التالي ليوم التقويم ذي الصلة.
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة	يتم دفع قيمة الوحدات المستردة لمالكي الوحدات خلال خمسة أيام عمل من يوم التقويم المعتمد.
سعر الوحدة عند الطرح الأولي	100 ريال سعودي.
عملة الصندوق	الريال السعودي
تاريخ بداية الصندوق	2017/06/08م.
تاريخ إصدار الشروط والأحكام، واخر تحديث لها	تاريخ اصدار الشروط و الأحكام: 2017/06/08م تاريخ تحديث الشروط والأحكام: 2023/05/28م
اسم مشغل الصندوق	شركة الشرق الأوسط للإستثمار المالي
اسم أمين الحفظ	شركة البلاد المالية.
اسم مراجع الحسابات	شركة إبراهيم أحمد البسام وشركاؤه
رسوم الإدارة	1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
رسوم الاشتراك	2% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الاشتراك محملة على المستثمر
رسوم الاسترداد المبكر	1% تطبق فقط عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر
رسوم الاسترداد	لا يوجد

رسوم أمين الحفظ	0.08% وهي مضمنة ضمن 0.5% المصاريف الإدارية
مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق كافة المصاريف التعامل الناتجة عن عمليات شراء وبيع الأوراق المالية.
رسوم القيمة المضافة	ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديراً للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبارو هي 15% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق. وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق
رسوم الاسترداد المبكر	1% تطبق فقط عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر
المؤشر الاسترشادي	مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية (Standard & Poor's Shariyah Index).
رسوم ومصاريف اخرى	لا تتجاوز قيمة المبالغ والنسب المئوية المقدرة ما نسبته 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحتسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
أتعاب مراجع الحسابات	28,000 ريال سعودي سنوياً , تحتسب شهريا وتدفع بشكل نصف سنوي وتستقطع من إجمالي أصول الصندوق.
مصاريف التمويل	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة في حينه
لجنة الرقابة الشرعية	30,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى
الرسوم الرقابية	7,500 ريال سعودي سنوياً
رسوم الإعلان المدفوعة لتداول	5,000 ريال سعودي سنوياً
مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق	20,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى للأعضاء المستقلين.
رسوم الأداء	لا يوجد
رسوم قياس المؤشر	22,500 ريال سعودي، تحتسب يومياً وتدفع سنوياً ، متضمنة ضمن الرسوم الإدارية.

قائمة المحتويات

1) صندوق الاستثمار: 4
2) النظام المطبق: 4
3) سياسات الاستثماروممارساته: 4
4) المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق: 6
5) آلية تقييم المخاطر: 9
6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق: 9
7) قيود وحدود الاستثمار: 9
8) العملة: 9
9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب: 9
10) التقويم والتسعير: 11
11) التعاملات : 12
12) سياسة التوزيع : 14
13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات: 15
14) سجل مالكي الوحدات: 15
15) اجتماعات مالكي الوحدات: 15
16) حقوق مالكي الوحدات: 16
17) مسؤولية مالكي الوحدات: 16
18) خصائص الوحدات: 16
19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق: 16
20) إنهاء صندوق الإستثماروتصفيته: 17
21) مدير الصندوق: 17
22) مشغل الصندوق: 19
23) أمين الحفظ: 20
24) مجلس إدارة الصندوق: 21
25) لجنة الرقابة الشرعية: 23
26) مستشار الاستثمار: 25
27) الموزع: 25
28) مراجع الحسابات: 25

(29) أصول الصندوق: 26
(30) معالجة الشكاوى: 26
(31) معلومات أخرى: 28
(32) اقرار مالكي الوحدات 29

1) صندوق الاستثمار:

أ - **اسم صندوق الاستثمار، مع ذكر فئته ونوعه:**

صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية، صندوق استثمار مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية.

ب - **تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار، واخر تحديث**

تاريخ اصدار الشروط و الأحكام: 2017/06/08م .

تاريخ تحديث الشروط والأحكام: 2023/05/28م.

ج - **تاريخ مو افقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار.**

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته: 2017/06/08م.

د - **مدة صندوق الاستثمار، وتاريخ استحقاق الصندوق**

صندوق استثمار مفتوح، لذلك لا يوجد تاريخ استحقاق.

2) النظام المطبق:

يخضع صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحة التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3) سياسات الاستثمار وممارساته:

أ - **الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:**

صندوق ميفك المرن للأسهم السعودية هو صندوق مفتوح يستثمر في الأسهم السعودية والطروحات العامة الأوليه التي لم يمضي على إدارجها خمس سنوات في السوق الرئيسي و السوق الموازي (نمو) والحقوق الأولية، و يستثمر الصندوق بأدوات أسواق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية والإستثمار وسيكون بالريال السعودي وبأدوات مصدرة من قبل البنوك العاملة في المملكة العربيه السعودية والتي تخضع لاشراف البنك المركزي(ساما). ويهدف الصندوق إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية للصندوق كما يجوز لمدير الصندوق الإحتفاظ بشركة حتى 10% من صافي قيمة أصول الصندوق بسبب أن الشركة تقدم مخاطر جذابة كعائد. ولن يكون أداء الصندوق مقرون بأداء مؤشر ستاندرز آند بورز وإنما سوف يتم إستخدام مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية. S&P) Shariyah Index).

ب - **نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:**

يستثمر الصندوق بشكل أساسي في أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية بما في ذلك (الطروحات العامة الأولية التي لم يمضى على إدراجها خمس سنوات – السوق الرئيسي– السوق الموازي)، والتي تكون متوافقة مع المعايير الشرعيه.

ج - **أي سياسة لتركيز الاستثمار في أوراق مالية معنية :**

سيتم تركيز استثمارات الصندوق في مجموعة مختاره من أسهم الشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودي والتي تنطبق عليها المعايير الشرعية، ولن يكون هناك تركيز على قطاع معين أو صناعة معينة أو منطقة معينة بل سيقوم مدير الصندوق بإدارة الصندوق بطريقة نشطة لتحقيق أعلى ربحية.

د - **نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري :**

صناديق أسواق النقد المطروحة طرحًا عامًا ومرخصة من هيئة السوق المالية / النقد صناديق أسواق النقد / النقد	%0 - %70
أسهم السوق الرئيسية وتشمل أسهم الحقوق الأولية	%0 - %100
صناديق استثمار مماثلة	%0 - %25
طروحات أولية والتي لم يمض على ادراجها خمس سنوات في السوق المالية طروحات أولية	%0 - %50
السوق الموازي	%0 - %50

هـ - **الأسواق المالية التي من المحتمل أن يبيع ويشتري الصندوق فيها:**

جميع أنواع الاوراق المالية التي تستثمر في :

1- أسواق الأسهم. (الأسهم المدرجة في سوق الأسهم السعودي و صناديق أسهم مطروحة طرحاً عاماً ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية السعودية التي تتماشى استراتيجيتها مع الصندوق)
2- أدوات أسواق النقد.
3- السوق الموازي (نمو)
4- المرابحة
5- الاكتتابات وحقوق الاولية

و - استثمارات مدير الصندوق

يمكن لمدير الصندوق الاستثمار في الصندوق.

ز - أنواع المعاملات والاساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قرارته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

مدير الصندوق يحدد منهجية الإستثمار من أعلى إلى أسفل وهو نهج الاستثمار الذي ينطوي على دراسة الاقتصاد بشكل عام ومن ثم القطاع بشكل خاص وصولاً إلى الشركة المراد الاستثمار بها والتي تقدم عائد جيد مقابل مخاطر قليله دون الإرتباط بأوزان الشركات، يتم تحديد مجموعة من شركات سوق الأسهم للإستثمار بها على أساس تحليل مالي أساسي فقط من قبل مدير الصندوق وتكون من ضمن الشركات المتوافقه مع المعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية.

ح - أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لا يستثمر الصندوق في الصكوك ولا في المشتقات ولا أسواق خارج المملكة العربيه السعودية.

ط - قيود الاستثمار:

يخضع الصندوق لنظام السوق المالية ولائحة صناديق الاستثمار واللوائح التنفيذية الأخرى الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بالإضافة الى القيود الواردة في لائحة صناديق الاستثمار. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق أخرون على أن لا يتجاوز الاستثمار مانسبته 10% من قيمة تلك الصناديق على أن يكون مجموع الإستثمارات من 0% إلى 70%.

ي - الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق آخرون:
لا يوجد

ك - **صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقراض والاقتراض**

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية على ألا يتجاوز تمويل الصندوق مانسبته 10% من صافي قيمة أصوله وذلك لغرض دعم استثمارات الصندوق على أن لا يتجاوز مدة التمويل سنة واحدة من تاريخ الحصول عليه. ويحق للصندوق الحصول على تمويل من مديره أو أي من تابعيه لتغطية طلبات الإسترداد وسيحاول مدير الصندوق الإبقاء على نسبة سيولة كافية لتغطية طلبات الإسترداد بقدر ما تسمح به سياسة إستثمار الصندوق شرط أخذ موافقة لجنة الرقابة الشرعية للصندوق قبل الحصول على التمويل.

ل - الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:
لا ينبطق.

م - **سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:**
سيقوم مدير الصندوق بتقويم وإدارة مخاطر الصندوق الرئيسية واتخاذ الاجراءات اللازمة للحد من آثارها مثل تنويع الاستثمارات وتهدف سياسة إدارة مخاطر الصندوق إلى ضمان التزام الصندوق بسياسات المخاطر والسياسات الرقابية والشروط والأحكام. وتقوم إدارة الأصول (خط الدفاع الأول) ووحدة المطابقة والالتزام/إدارة المخاطر (خط الدفاع الثاني) بمراقبة تلك السياسات بشكل مستمر.

ن - المؤشر الاسترشادي:
لن يكون أداء الصندوق مقرون بأداء مؤشر ستاندرز آند بورز وإنما سوف يتم إستخدام مؤشر ستاندرز آند بورز للأسهم الشرعية. (S&P Shariyah Index) .

س - **الصندوق لا يتعامل مع عقود المشتقات.**

ع - **لايوجد إعفاءات بشأن اي قيود أو حدود على الاستثمار.**

4) المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق:

أ - بما أن الصندوق يستثمر أصوله في أسواق الأسهم والتي من شأنها التذبذب العالي فإنه بالتالي سوف يؤثر في قيمة وحدات الصندوق وكذلك إستثمارة في أسواق النقد.

ب - إن أداء السابق لصندوق ميفك المرن للأسهم السعوديه لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

ج - لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات بأن أداء صندوق ميفك المرن للأسهم السعوديه سوف يتكرر أو يماثل للأداء صناديق ميفك .

د - أن الاستثمار في صندوق ميفك المرن للاسهم السعوديه لا يعد إيداعاً لدى أي بنك لأن الاستثمار في الصندوق يكون معرض للربح أو الخساره بسبب تذبذب سوق الأسهم السعودي وصناديق النقد التي يستثمر بها .

هـ - إن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للصعود والهبوط. قد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة احيانًا.

و - **قائمة المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية:**

<u>مخاطر السوق:</u>

يتعرض الاستثمار في الصندوق لمخاطر السوق، حيث قد يكون تأثير التغيرات في الاقتصاد، المباشرة أو غير المباشرة، أو تأثير التغيرات على أسعار أسهم تلك الشركات المدرجة في اسواق الأسهم السعودية، مما قد يتسبب في التأثير على سعر الوحدة وعائدات الصندوق بالإنخفاض.

مخاطر الشركات الصغيرة:

قد تكون الشركات الصغيرة حجماً عرضة أكثر من غيرها لمخاطر التغير الحاد في الأسعار، وكون الصندوق يستثمر جزء من أصوله في شركات من هذا النوع، فإن أصول الصندوق قد تكون عرضة للانحدار الحاد، مما قد ينتج أداءً سلبياً للصندوق.

مخاطر سياسية:

يكون للعوامل السياسية المحلية، الإقليمية، أو الدولية من حروب وتحالفات وتهديدات، بعض التأثير على أسواق المال بشكل عام. من الممكن أن تتأثر قيمة أصول الصندوق سلباً والتي تؤثر على أداء الصندوق وسعر وحدة الصندوق تبعاً لتلك المتغيرات.

سجل الأداء المحدود:

بحكم أن الصندوق جديد وليس له سجل أداء سابق، ويعتمد على خبرة مدير الصندوق في إدارة استثماراته، فلا يمكن إعطاء تأكيدات على أن أهداف الصندوق الاستثمارية ستتحقق لأن الصندوق يستثمر في سوق الأسهم السعودي وهو معرض للتذبذب العالي والذي بدورة يؤثر على أداء الصندوق و سعر وحدة الصندوق.

مخاطر ضريبة القيمة المضافة:

من المقرر أن تطبق ضريبة القيمة المضافة في المملكة بحلول يناير 2018م. وبموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة الصادرة في المملكة، أنه ينبغي على المستثمرين طلب المشورة فيما يتعلق بتأثير ضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق باستثمارهم في الصندوق. ومن المتوقع أن يخضع مدير الصندوق لضريبة القيمة المضافة فيما يتعلق بأنشطته وأعماله الخاصة، وبالتالي تُعدل الدفعات المستحقة لمدير الصندوق بحيث تأخذ ضريبة القيمة المضافة بعين الإعتبار. وبالتالي، فإنه ليس من الواضح ما هو أثر ضريبة القيمة المضافة على الصندوق والعائد إلى مالكي الوحدات.

مخاطر تضارب المصالح:

قد تتعارض المصالح الخاصة بمدير الصندوق أو أحد موظفيه بالمصالح العامة للصندوق ومالكي الوحدات، قد ينتج عن ذلك تأثير سلبي على قيمة أصول الصندوق وبالتالي أداء الصندوق و سعر الوحدة.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:

يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل أساسي خلال إدارته للصندوق وبالتالي قد يتأثر الصندوق سلباً بفقدان أحد الموظفين ويصعب أيجاد بديل لمدير الصندوق في وقت قريب مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر وحدة الصندوق.

مخاطر التغير في شرعية الشركات:

إن طبيعة استثمارات الصندوق تجعل الاستثمار فقط في الأسهم السعودية محدودا بفئة معينة من الشركات دون غيرها. مما يحد من توزيع أصول الصندوق بشكل أوسع وبالتالي فإن أي تذبذب في أسعار تلك الفئة المحدودة من الشركات قد يؤثر على استثمارات الصندوق وأدائه. وبما أن مدير الصندوق يقوم بمراجعة توافق الشركات المستثمر بها مع المعايير الشرعية وقد ينتج عن ذلك تغيير وضع بعض أسهم الشركات من أسهم متوافقة إلى غير متوافقة مع المعايير الشرعية، وبالتالي تنشأ احتمالية التخلص من تلك الشركات بأسعار غير مناسبة مما يؤثر على استثمارات الصندوق وأدائه.

مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى:

قد يقوم الصندوق باستثمار بعض من أصوله في صناديق أخرى وبالتالي تخرج هذه الأصول من تحكم مدير الصندوق المباشر. قد ينتج عن ذلك مخاطر الاعتماد على مدير صندوق آخر لايملك مدير الصندوق السلطة على قراراته، وبالتالي احتمالية تحمل الأداء السلبي لذلك الصندوق، مما ينعكس على أداء الصندوق. جميع المخاطر المذكورة في هذا القسم تنطبق على الصناديق التي من المحتمل أن يستثمر الصندوق فيها.

مخاطر الائتمان:

قد يستثمر مدير الصندوق مع أطراف بنكية في صفقات المرابحة، وبالرغم من حرص مدير الصندوق على درجة التصنيف الائتماني لتلك الأطراف، إلا أن مخاطر الائتمان لاتزال قائمة، واحتمالية عجز أحد هذه الأطراف عن الوفاء بالتزاماته تجاه الأطراف الدائنة سيؤدي إلى تأخر أو عجز مدير الصندوق عن تحصيل مستحقاته، وبالتالي ستتأثر قيمة أصول الصندوق جراء ذلك.

مخاطر التقنية:

يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأي عطل جزئي أو كلي خارج عن إرادة مدير الصندوق، وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على أداء الصندوق.

مخاطر السيولة:

يتم الاستثمار في أصول ذات سيولة كافية. ولكن تحت ظروف غير مستقرة اقتصادياً أو مالياً، قد تصبح سيولة السوق قليلة مما يؤدي إلى تذبذب الأسعار، كذلك قد تكون السيولة المتداولة لأحد الأسهم قليلة مما يشكل ضغطاً على الصندوق حين محاولة بيع ممتلكاته من ذلك السهم، مما قد يؤثر سلباً على القيمة السوقية لاستثمارات الصندوق والتي تؤثر على سعر وحدة النصدوق.

المخاطر القانونية، التنظيمية، ومخاطر الضرائب:

التغير في التشريعات القانونية أو التنظيمية، أو التغير في الأوعية الضريبية التي يستثمر فيها الصندوق، قد تؤثر سلباً على الصندوق من خلال استثمارته في السوق السعودي.

مخاطر التركيز:

يخضع الاستثمار في الصندوق لمخاطر التركيز، حيث يكون التركيز على قطاع حسب الحالة الإقتصادية في ذلك الوقت. لذلك فقد تتعرض استثمارات الصندوق للتقلبات الحادة نتيجة أي تغييرات في تلك الفئة من الأسهم وبالتالي تؤثر على الصندوق بشكل سلبي.

مخاطر الحصول على تمويل:

قد يتحمل الصندوق رسوم تمويل بنسبة ويدفع أرباحا للممول، وفي المقابل قد لايكون أداء الصندوق إيجابياً خلال فترة التمويل، وعلى هذا النحو قد تتكبد أصول الصندوق نفقات مالية، مما يؤثر على قيمة وحدات الصندوق سلباً.

مخاطر التصنيف الائتماني:

في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستمثر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما يؤثر سلباً على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر أسعار الفائدة:

هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغيير في أسعار الفائدة. لذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل سلبي بتقلبات أسعار الفائدة وبالتالي يؤثر على قيمة وحدات الصندوق سلباً .

مخاطر الكوارث الطبيعية:

إن البراكين، الزالزل، الأعاصير والفيضانات و غيرها من الظواهر الطبيعية التى قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السطيرة عليها، و قد توثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي انخفاض استثمارات مالكي الوحدات في الصندوق.

مخاطر عدم القدرة على تنفيذ عمليات الإسترداد:

في حال كان الإسترداد أكثر من 10% من قيمة أصول الصندوق يكون الإسترداد في اليوم التالي من التقييم.

مخاطر توقع النتائج المالية المستقبلية للشركات المساهمه:

بعد دراسة الشركات من الناحية المالية قد يحدث تغير في أسعارها بسبب تقلبات السوق مما يسبب تراجع أسعارها ويؤثر سلباً على تقييم الصندوق.

مخاطر الإستثمار في الطروحات العامة الأولية:

قد يستثمر الصندوق في إحدى الطروحات العامة الأولية والتي من شأنها أن تكون عالية المخاطر بسبب تقلبات السوق والذي بدورة يؤثر سلباً على أداء الصندوق و سعر وحدة الصندوق.

5) آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق، كما يقوم مدير الصندوق بشكل دوري بمراجعة تدفق الاستثمارات مقارنة مع مؤشر الصندوق، مع مراعاة أن ذلك لا يخفف من درجة مخاطر الصندوق، إنما كوسيلة يقوم بها مدير الصندوق لتقييم المخاطر الخاصة باستثمارات الصندوق.

6) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من مستثمرين أفراد أفراد ومؤسسيين من القطاع الحكومي او الخاص من المستثمرين الأجانب أو المحليين.

7) قيود وحدود الاستثمار:

سيلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة الصادرة عن هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.

8) العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي، وفي حالة دفع قيمة الوحدات بعملة خلاف العملة المحددة للصندوق فسيتم تحويل هذه المبالغ من قبل المدير بالاعتماد على أسعار الصرف السائدة في البنك وسوف يتحمل المستثمر تكاليف الحواله وقت الاشتراك في ذلك الوقت، ويصبح الإشتراك نافذاً فقط عند تسلم الأموال بعملة الصندوق وحسب السعر التالي للوحدة.

9) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ- **جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:**

- **أتعاب الإدارة:** 1.75% سنوياً على أساس صافي قيمة الأصول المحتسبة يوميًا وتدفع كل نهاية شهر.

- **رسوم القيمة المضافة:** ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديراً للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبارو هي 15% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق. وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق.

- **مصاريف الاقتراض:** تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم الاقتراض الشرعي السائدة لدى البنوك المحلية في حينه.

المصاريف الأخرى: أي مصاريف أخرى متعلقة بعمليات الصندوق. تحتسب هذه الرسوم مع كل بشكل يومي ، وتخصم بشكل شهري علماً بأنه سيتم خصم المصاريف الفعلية فقط. وتكون الرسوم تكون كمبلغ مقتطع من الصندوق، بناء على العقود الموقعة مع تلك الجهات.

ب - **جدول يوضح الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ، ووقت دفعها من قبل الصندوق:**

رسوم الاشتراك	2% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الاشتراك محملة على المستثمر
أتعاب الإدارة	1.75% من صافي قيمة أصول الصندوق وتحتسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
رسوم القيمة المضافة	ما لم يذكر خلاف ذلك يشار إلى جميع الرسوم والمصاريف في هذه الشروط والأحكام دون احتساب ضريبة القيمة المضافة، وبالتالي في حال استحقاق ضريبة القيمة المضافة على أي خدمة أو سلعة مقدمة من الغير لصالح الصندوق أو مدير الصندوق بصفته مديراً للصندوق، يلتزم مدير الصندوق بأخذ المستحقات الضريبية بعين الاعتبارو هي 15% حيث يتم زيادة المقابل المدفوع من الصندوق لمزود الخدمة ذات العلاقة بقيمة تعادل ضريبة القيمة المضافة المستحقة على الصندوق. وبناءً على ذلك، يجدر على المستثمرين الأخذ بعين الاعتبار كيفية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على المبالغ المستحقة للصندوق أو تلك المستحقة على الصندوق
رسوم الاسترداد المبكر	1% تطبق فقط عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى من تاريخ الاشتراك بالصندوق محملة على المستثمر
المصاريف الإدارية الأخرى التقريبية	لا تتجاوز قيمة المبالغ والنسب المئوية المقدرة ما نسبته 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحتسب بشكل يومي وتخصم بشكل شهري
رسوم الحفظ	0.08% وهي مضمنة ضمن 0.5% المصاريف الإدارية
أتعاب مراجع الحسابات	28,000 ريال سعودي سنوياً , تحتسب شهريا وتدفع بشكل نصف سنوي وتستقطع من إجمالي أصول الصندوق.
مصاريف التمويل	تخضع أي تمويلات للصندوق لرسوم التمويل الشرعي السائدة في حينه
لجنة الرقابة الشرعية	30,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى
الرسوم الرقابية	7,500 ريال سعودي سنوياً
رسوم الإعلان المدفوعة لتداول	5,000 ريال سعودي سنوياً
مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق	20,000 ريال سعودي سنوياً بحد أقصى للأعضاء المستقلين.
رسوم قياس المؤشر	22,500 ريال سعودي، تحتسب يومياً وتدفع سنوياً ، متضمنة ضمن الرسوم الإدارية.

ج - **جدول يوضح الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب ، ووقت دفعها من قبل الصندوق:**

نوع الرسوم	الحد الأدنى للرسوم سنويًا	الرسوم%	تكرار الدفع	العملة
رسوم الحفظ	-	0.08%	شهريًا	الريال السعودي
أتعاب الإدارة	-	1.75%	شهريًا	الريال السعودي
رسوم الاشتراك	-	2%	مرة واحدة	الريال السعودي
رسوم الاسترداد المبكر (عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى)	-	1%	مرة واحدة	الريال السعودي
رسوم مراجع الحسابات	28,000	-	نصف سنوي	الريال السعودي
لجنة الرقابة الشرعية	30,000	-	سنويًا	الريال السعودي
الرسوم الرقابية	7500	-	سنويًا	الريال السعودي
رسوم الإعلان المدفوعة	5000	-	سنويًا	الريال السعودي
مكافآت أعضاء مجلس الادارة	20000	-	سنويًا	الريال السعودي
رسوم قياس المؤشر	22500	-	سنويًا	الريال السعودي
المصاريف الادارية الاخرى		0.50%	-	الريال السعودي

د - **الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية تكون مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:**

- **رسوم الاشتراك**: 2% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند بداية الاشتراك. من قيمة استثمارات كل مشترك في الصندوق. وذلك لصالح مدير الصندوق.
- **رسوم الاشتراك الإضافي**: 1.5% كحد أقصى تدفع مرة واحدة عند الإشتراك الإضافي من قيمة إستثمارات كل مشترك في الصندوق وذلك لصالح مدير الصندوق.
- **رسوم الاسترداد المبكر**: 1% فقط عند الاسترداد خلال أول 30 يوم من تاريخ الاشتراك، تخصم من قيمة الاسترداد وذلك لصالح الصندوق. لاتنطبق رسوم الاستردادالمبكر بعد 30 يوم من تاريخ الاشتراك.

هـ - المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

يجوز لمدير الصندوق وبناء عمل ما يراه إلغاء أو تخفيض رسوم الاشتراك و/أو رسوم الاشتراك الإضافي في الصندوق. كما تخضع أي تخفيضات أو عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق للائحة مؤسسات السوق المالية، وسيتم الإفصاح عنها قي نهاية السنة المالية.

و - المعلومات المتعلقة بالزكاة والضريبة :

-لا يتولى مدير الصندوق إخراج زكاة الوحدات الاستثمارية عن المستثمرين وتقع مسؤولية إخراج الزكاة على مالك الوحدة بحسب ما يملك من وحدات استثمار.

-بناء على نظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/ 113 بتاريخ 1438/11/2 والذي تم اصداره مع اللائحة التنفيذية لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تم البدء بتطبيقه اعتبارًا من 1 يناير 2018م، وبناءً على ذلك، سيتم احتساب ضريبة القيمة المضافة بحسب ما تحدده الدولة من وقت لأخر على جميع الرسوم والأجور طول مدة الصندوق.

ز - أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق:

ستخضع أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق إن وجدت للائحة مؤسسات السوق المالية، وسيتم الإفصاح عنها في نهاية السنة المالية للصندوق.

ح - جدول افتراضي يوضح مجيع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دُفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:

الجدول الاتي يبين مثلًا افتراضيًا لاشتراك عميل في الصندوق بمبلغ 100 ألف لم تتغير طوال السنة، وبافتراض أن حجم الصندوق في تلك الفترة هو 10 مليون ريال ولم تتغير طوال السنة:

نوع الرسوم	المبلغ المحسوب على الصندوق	المبلغ المحسوب على مالك الوحدات
رسوم الحفظ	8,000	80
أتعاب الإدارة	175,000	1,750
رسوم الاشتراك	-	2,000
رسوم الاسترداد المبكر (عند الاسترداد خلال الثلاثين يوماً الأولى)	-	-
رسوم مراجع الحسابات	28,000	280
لجنة الرقابة الشرعية	30,000	300
الرسوم الرقابية	7,500	75
رسوم الإعلان المدفوعة	5,000	50
مكافآت أعضاء مجلس الادارة	20,000	200
رسوم قياس المؤشر	22,500	225
المصاريف الادارية الاخرى	50,000	500
الاجمالي	350,200	5,502

*ضريبة القيمة المضافة متغيرة بحسب ما تحدده الدولة من وقت لاخر.

**جميع الرسوم والمصاريف غير شاملة لضريبة القيمة المضافة.

10) التقويم والتسعير:

أ - **تقويم أصول الصندوق :**

1- طريقة تقويم الأسهم السعودية بما فيها أسهم الحقوق الأولية وأسهم الطروحات الأولية : يتم احتساب صافي قيمة الاصول على أساس قيمة أسهم الشركات التي يحملها الصندوق بسعر الإقفال في سوق المالية السعودي (تداول), بالإضافة للموجودات النقدية وقيمة المرابحات وهي (قيمة الصفقة المرابحة) بالإضافة للأرباح المتراكمة حتى يوم التقويم .

2- طريقة تقويم صناديق الإستثمار, وسيتم حساب قيمة الأصول حسب آخر سعر للوحدة معلن عن يوم التقويم على أن يكون يوم التقويم هو يوم عمل لسوق الأسهم في المملكة العربية السعودية وفي حال كان السوق مغلق سوف يكون يوم التقويم في يوم التقويم التالي.

ب - **نقاط التقويم:**

يتم تقويم أصول الصندوق بأسعار إقفال يومي الإثنين والخميس من كل أسبوع وبمدة لا تتجاوز يوماً واحداً بعد الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

ج - **الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير:**

- سيقوم مدير الصندوق توثيق ذلك .
- سيقوم مدير الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- سيقوم مدير الصندوق بتصحيح سعر الوحدة المعلنة في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودي "تداول", وسيقوم مدير الصندوق بتعويض خصم مبلغ الفرق بين السعر الصحيح والسعر الخاطئ لكل عميل قام بإسترداد الاشتراك على سعر الوحدة الخاطئ. إذا كانت نسبة الخطأ تمثل 0.5% أو أعلى من سعر الوحدة فإن مدير الصندوق سيقوم بالافصاح عن الخطأ على موقعه الإلكتروني www.mefic.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودي (تداول) www.tadawul.com.sa
وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق بناء على المادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار فقرة (هـ) يجب على مشغل الصندوق الالتزام باحكام الملحق 5 فيما يخص تقييم الصناديق العامة 71 من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع اخطاء التقويم والتسعير ضمن تقاريره للهيئة وفقا للمادة 72 من لائحة صناديق الاستثمار وذلك بناء على لائحة التقييم والتسعير يرجى الرجوع للمادة 73.

د - **طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:**

- يتم تقويم أصول الصندوق باستخراج إجمالي أصول الصندوق ناقصا التزامات الصندوق والمصاريف المستحقة والرسوم من إجمالي قيمة أصول الصندوق.
- يُحدد قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق أعلاه على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقويم ذي العلاقة.

هـ - **مكان ووقت نشر سعر الوحدة:**

ستكون أسعار الوحدات متاحة للمستثمرين مجاناً بعد إغلاق السوق السعودي في يوم التقويم في الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودي (تداول) www.tadawul.com.sa والموقع الإلكتروني للشركةwww.mefic.com.sa وسوف يتم تحديثها في يوم العمل التالي ليوم التعامل (الإثنين – الخميس).

11) التعاملات :

أ - **تفاصيل الطرح الأولي:**

تاريخ بدء الطرح 2017/10/01م ،ويجب أن لا تزيد مدة الطرح الأولي على (45) يوماً. وسعر الوحده ب100ريال سعودي، حيث تم تمديد فترة الطرح: إلى 2017/12/31م.

ب - **الموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد ومسؤوليات مدير الصندوق بشأن طلبات الاشتراك والاسترداد.:**

آخر موعد لإستلام طلبات الإشتراك والإسترداد هو قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية يوم الأحد بالنسبة لتقويم يوم الإثنين، ويوم الإربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس.

مسؤوليات مدير الصندوق بشأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

- معاملة طلبات الاشتراك والاسترداد بالسعر الذي يحتسب عند نقطة التقويم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة 12 ظهراً بيوم من يوم التعامل
- تنفذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع اي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- أن يدفع لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى.

ج - **إجراءات تقديم طلبات الإشتراك والإسترداد بما في ذلك مكان تقديم الطلبات المدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد أو نقل الملكية:**

<u>إجراءات الإشتراك:</u>

يجب على الراغب في الإشتراك بالصندوق تعبئة نموذج الإشتراك بالإضافة إلى توقيع مذكرة المعلومات الصندوق والمستندات الخاصة بالإشتراك في الصندوق وتسليمها إلى مدير الصندوق مصحوبة بالمبلغ اللازم للإشتراك.

<u>إجراءات الإسترداد:</u>

- يجوز لمالكي الوحدات طلب إسترداد كل أو جزء من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الإسترداد والمستندات الخاصة بالصندوق وتسليمة لمديرالصندوق وسوف يعتبر طلب الإسترداد نافذاً فقط في حال إستلام مدير الصندوق لطلب الإسترداد مستوف الشروط المحددة.
- المبلغ المطلوب كحد أدنى للاشتراك هو 10,000 ريال سعودي، غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي غير متضمناً رسوم الاشتراك الاضافي. والحد الأدنى للاسترداد هو 10,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 10,000 ريال سعودي. ولا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها لأي طرف آخر،

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات :

إذا تم إستلام طلب ومبلغ الاشتراك قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم التعامل (الإثنين – الخميس) فسيكون نافذاً في نفس يوم التعامل وفي حالة تم إستلام الطلب او المبلغ بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي. أما بالنسبة لطلبات الإسترداد فيتم دفع قيمة الوحدات المستردة لمالكي الوحدات خلال أربعة أيام عمل من يوم التقويم المعتمد و يتم تقديم الطلبات في شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)

د - **قيود التعامل في وحدات الصندوق:**

- مدير الصندوق ملتزم خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- المبلغ المطلوب كحد أدنى للاشتراك هو 10,000 ريال سعودي، غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 10,000 ريال سعودي غير متضمناً رسوم الاشتراك. والحد الأدنى للاسترداد هو 10,000 ريال سعودي وفي جميع الأحوال يجب أن لا يقل الرصيد المستثمر من الوحدات في الصندوق عن 10,000 ريال سعودي. ولا يستطيع مالك الوحدات نقل ملكيتها لأي طرف آخر.

هـ - **تأجيل/تعليق عمليات الاسترداد:**

يتم تأجيل طلبات الإسترداد ليوم التعامل التالي في أي من الحالات التالية:

- إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الإسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق. وعلى مدير الصندوق إتباع إجراءات عادلة ومنصفة نسبة وتناسب عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها.
- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات اذا طلبت الهيئة ذلك.
-

لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو استرداد وحدات الصندوق الا في الحالات التالية:

- اذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

- إذا علق التعامل في السوق الرئيسة أو السوق الموازي (نمو) التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.
-

الاجراءات المتبعة من مدير الصندوق في حالة التعليق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور إنتهاء التعليق بالطريقة نفسها والافصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق.
- يحق للهيئة رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و - **إختيار طلبات الإسترداد التي ستؤجل:**

في حال تأجيل الإسترداد من الصندوق سيتم تنفيذ الطلبات بشكل تناسبي بحيث يتم تنفيذ كافة طلبات الإسترداد على أساس تناسبي خلال يوم الإسترداد ونقل وتنفيذ كافة طلبات الإسترداد التناسبية كأولوية بالنسبة لطلبات الإسترداد المستلمة بخصوص دورة التقويم التالية مع مراعاة نسبة الحد الأعلى 10% دائماً.

ز - **الأحكام المنظمة لنقل الملكية إلى أشخاص آخرين:**

لا يقوم مدير الصندوق بخدمة تحويل ملكية الوحدات من شخص لشخص آخر.

ح - **الحد الأدنى لقيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الإشتراك فيها أونقلها أو إستردادها :**

الحد الأدنى للإشتراك هو 10,000 ريال سعودي والحد الأدنى للإشتراك الإضافي 10,000 ريال سعودي, والحد الأدنى للإسترداد هو 10,000 ريال سعودي والحد الأدنى للرصيد المتبقي هو 10,000 ريال سعودي.

ط - **الحد الأدنى المطلوب جمعة خلال فترة الطرح الأولي:**

10 مليون ريال سعودي

12) سياسة التوزيع :

أ - **سياسة توزيع الأرباح :**

لن يتم توزيع أرباح على مالكي وحدات الصندوق ويعتبر الصندوق من صناديق النمو الرأسمالي حيث يتم إعادة إستثمار أي توزيعات من الشركات المستثمر بها أو أي دخل صافي في الصندوق ولن يتم دفعة كتوزيعات أرباح على الوحدات وسنعكس إعادة إستثمار هذه التوزيعات والدخل في قيمة وسعر الوحدة.

ب - **تاريخ التوزيع التقريبي:**

لا ينطبق.

ج - **كيفية توزيع الأرباح:**

لا ينطبق.

13) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ - سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية (بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الاولية والسنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وتقديمها لمالكي الوحدات عند الطلب دون أي مقابل.

ب - سيتم إتاحة التقارير السنوية لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (90) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك من خلال الوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

ج - سيعد مدير الصندوق التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (30) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

14) سجل مالكي الوحدات:

أ - يقوم مدير الصندوق بحفظ سجل بمالكي الوحدات في المملكة. ويعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.

ب - كما سيتم تقديم السجل الخاص بأي مالك للوحدات مجانًا، عند طلبه من خلال شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي.

15) اجتماعات مالكي الوحدات:

أ - **الظروف التي تستدعي إجتماع مالكي الوحدات:**

- طلب مدير الصندوق إجتماع لمالكي وحدات الصندوق.
- طلب مكتوب من مالكي الوحدات أو أمين الحفظ لمدير الصندوق.

ب - **إجراءات الدعوة الى عقد إجتماع لمالكي وحدات الصندوق:**

- يجب على مدير الصندوق تلبية هذه الطلبات في حال كان الطلب مقدم من أمين الحفظ أو من يملك 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق من مالكي الوحدات مجتمعين أو منفردين خلال (10) من تاريخ إستلام الطلب الكتابي.
- سيقوم مدير الصندوق بدعوة ملاك الوحدات في الصندوق وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني وموقع والموقع الالكتروني للسوق, و بإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ:
  - قبل 10 ايام على الأقل من الأجتماع
  - بمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الإجتماع.
- يكون الإجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضر للإجتماع مجتمعين 25% على الأقل من قمية وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوفي النصاب فيجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع ثاني وذلك عن طريق الإعلان في موقعة الإلكتروني والموقع الالكتروني للسوق وبإرسال إشعار كتابي إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام، ويعد الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الصندوق.

ج - **حقوق التصويت لمالكي الوحدات:**

- يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
- يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

16) حقوق مالكي الوحدات:

أ - قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نموذج تأكيد الإشتراك في الصندوق.
- تكون الوحدات المشترك بها ملكاً لمالك الوحدات الذي إشترك في الصندوق.
- يحق لمالك الوحدات ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات بما في ذلك على سبيل لا الحصر حقوق التصويت في إجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بإستثمار مالي في الوحدات في الصندوق بما في ذلك جميع الحركات التي تمت على الوحدات .
- الحصول على التقارير السنوية الموجزة والأولية المعدة من قبل مدير الصندوق عند الطلب (علماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق).
- الحصول على قوائم مالية المراجعة للصندوق عند الطلب (علماً بأنها سوف تكون متوفرة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق).
- الموافقة على التغيرات الرئيسية في شروط وأحكام الصندوق.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط واحكام الصندوق دون فرض اي رسوم استرداد.
- الدعوة إلى عقد إجتماع مالكي الوحدات.

ب - سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأصول الصندوق:
يفوض مالك الوحدات مدير الصندوق لممارسة جميع حقوق المستثمرين بما في ذلك حقوق التصويت وحضور الجمعيات العمومية للشركات المستثمر بها.

17) مسؤولية مالكي الوحدات:

يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه. و لكنه غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق.

18) خصائص الوحدات:

سيقوم مدير الصندوق بإصدار نوع واحد من الوحدات, وتمثل كل وحدة حصة مشتركة متساوية في الصندوق. إجمالي قيمة الوحدات المصدرة يمثل إجمالي صافي قيمة الصندوق.

19) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ - **بيان بالأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والمو افقات والإشعارات**

مع مراعاة موافقة مجلس إدارة الصندوق و لجنة الرقابة الشرعية، يجوز لمدير الصندوق تعديل شروط وأحكام الصندوق شريطة أن يحصل مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات بموجب قرار صندوق عادي في الصندوق على التغييرات التالية:

التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته؛
التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق ؛

التغيير الذي يزيد إجمالي المدفوعات التي تسدَّد من أصول الصندوق بشكل جوهري.
التغيير الذي يكون له تأثير سلبي أو جوهري في حقوق مالكي الوحدات فيما يتعلق بالصندوق.
أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

بالإضافة إلى ما سبق، يجوز لمدير الصندوق تعديل الشروط والأحكام بعد إشعار الهيئة ومالكي الوحدات،

ب - **بيان الإجراءات التي ستُتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكم الصندوق.**

سيتم الإشعار والحصول على موافقة الهيئة ومالكي الوحدات قبل عمل أي من التغييرات الواردة في الفقرة أ
وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير فيما عدا ما ذكر أعلاه يجوز لمدير الصندوق إجراء أي تغييرا يراه مناسب ، كما يلتزم مدير الصندوق بالإفصاح عن جميع التغييرات في شروط وأحكام الصندوق في التقارير السنوية الخاصة بالصندوق حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.

20) إنهاء صندوق الإستثمار وتصفيته:

أ - **يتم انقضاء الصندوق في أي من الحالات التالية:**
- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق, فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه, دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
-إذا كانت مدة الصندوق محددة وفقاً لهذه الشروط والأحكام فيجب على مدير الصندوق إنهاء الصندوق العام فور انتهاء تلك المدة, وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً قبل انتهاء مدة الصندوق بمدة لا تقل عن (21) يوماً.
-عند حصول حدث معين, يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً خلال (5) أيام من وقوع الحدث الذي يوجب إنهاء الصندوق.

ب - **يتم انقضاء الصندوق في أي من الحالات التالية:**

-سيقوم مدير الصندوق البدء في إجراء تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الاخلاء بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
-سيقوم مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

ج - **في حال انتهاء مدة الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق**

21) مدير الصندوق:

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن التزام أحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام الائحة ولائحة الاشخاص المرخص لهم. ويعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو اهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

أ - اسم مدير الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال).

ب - ترخيص هيئة السوق المالية: رقم 37- 06029 الصادر بتاريخ: 1427/6/21هـ.

ج - عنوان مدير الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي، سجل تجاري رقم 1010237038 بتاريخ 1428/8/2هـ، وعنوانها الرئيسي هو برج ميفك 7702 طريق الملك فهد، الملقا، الرياض 13524 الدور السابع، هاتف: (2186666 11 966+) فاكس: (2186701 11 966+) هاتف مجاني : (8001263342).

د - عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.mefic.com.sa

هـ - رأس المال المدفوع: 400 مليون ريال.

و - **المعلومات الماليه لمدير الصندوق:**

السنة	2020
الإيرادات بالمليون ريال سعودي	38.6
الأرباح بالمليون ريال سعودي	(44.4)

ز - **مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:**

- إدارة الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارة للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
- الالتزام بطلبات الموافقة والاشعارات المقدمة للهيئة الصادرة من لائحة صناديق الاستثمار عند الطلب.
- تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام وتزويد الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ح - **أي انشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق:**
لا يوجد اي تعارض

ط - **تعين مدير صندوق من الباطن:**

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو اي من تابعية بالعمل مدير للصندوق من الباطن لاي صندوق استثمار يديرة مدير الصندوق. حيث لا يوجد أي مهمة أو صلاحية تتعلق بعمل الصندوق بأنه سيقوم بتكليف طرف ثالث.

ي - **صلاحية الهيئة في عزل مدير الصندوق واستبدالة:**
يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق أو إستبداله واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل وذلك في الحالات التالية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبة أو تعليقة من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بإلتزام النظام أو لوائحة التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الإستثماريه الذي يدير الصندوق أو عجزه أو إستقالته مع عدم وجود شخص أخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.

- أي حالة آخرى ترى هيئة سوق المالية بناءً على أسس معقولة انها ذات أهمية جوهرية.

22) مشغل الصندوق:

أ - **اسم مشغل الصندوق: وعنوانه، ورقم ترخيصه الصادر من الهيئة:**
مشغل الصندوق هو شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال) ("**مشغل الصندوق**").

ب - **رقم الترخيص الصادر عن هيئة سوق المالية، وتاريخه:**
ترخيص مشغل الصندوق: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال) هي شركة سعودية مسجلة بموجب السجل التجاري رقم 1010237038 ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية كمؤسسة في السوق المالية بموجب ترخيص رقم 37-06029 لمزاولة أعمال الأوراق المالية وفقاً للأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية.

ج - **عنوان مشغل الصندوق :**

الاسم	: شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي (ميفك كابيتال)
العنوان	: برج ميفك 7702 طريق الملك فهد
	: حي الملقا
	: الدور السابع
	: الرياض 13524
	: المملكة العربية السعودية
الموقع الإلكتروني	: www.mefic.com.sa

د - **الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته:**

يجب على مشغل الصندوق، فيما يتعلق بالصندوق، أداء جميع الواجبات والالتزامات الإدارية المطلوبة بموجب لوائح صناديق الاستثمار وغيرها من الواجبات التي قد تكون ضرورية من أجل تنفيذ وتحقيق أغراض الصندوق وسياساته وأهدافه. من بعض مهام مشغل الصندوق (على سبيل المثال لا للحصر):

أ- تشغيل الصندوق
ب- إعداد سجل بمالكي الوحدات
ت- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات وسجل الوحدات المصدرة والملغاة ورصيد الوحدات القائمة
ث- توزيع الأرباح على ملاك الوحدات
ج- تنفيذ عمليات اشتراك واسترداد الوحدات
ح- تقييم أصول الصندوق
خ- تسعير الوحدات ويعد مسؤولا عن اي تقييم او تسعير خاطئ

هـ - **حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:**
لا ينوي مدير الصندوق تعيين أو تكليف مشغل صندوق من الباطن

و - **المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفًا ثالثًا فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:**

لا ينوي مشغل الصندوق تفويض أي من واجباته أو التزاماته لأي طرف ثالث

23) أمين الحفظ:

أ - **اسم أمين الحفظ:**
شركة البلاد المالية.

ب - **رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية، وتاريخة:**

شركة البلاد للاستثمار، وهي شركة مساهمة سعودية مقفلة مسجلة بموجب السجل التجاري رقم 1010240489 ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية كشخص مرخص له بموجب ترخيص رقم 37-38100 كأمين حفظ لحيازة ملكية أصول الصندوق.

ج - عنوان أمين الحفظ:

المركز الرئيسي طريق الملك فهد
ص. ب 140 الرياض 11411
هاتف: 0112039888 فاكس: 0112039899.

عنوان الموقع الالكتروني لأمين الحفظ:
www.albilad-capital.com

د - **بيان الأدوار الأساسية لأمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:**

- مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار, سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم. ويعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات, وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق .

هـ - **حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:**
يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو اي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

و - المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين بممارسة نشاط الحفظ بالعمل أمينًا للحفظ من الباطن، ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

ز - **حكم عزل أمين الحفظ أو إستبدالة:**
يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ وإستبدالة و اتخاذ أي اجراء تراه مناسباً في حال وقوع اي من الحالات التالية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص الرخص لهم.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بإلتزام النظام أو لوائحة التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة – أنها ذات أهمية جوهرية.

يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ وإستبدالة في الحالات التاليه:

- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- الافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق عن قيامة بعزل أمين حفظ بديلاً للصندوق.

في حالة عزل أمين الحفظ يجب تعين بديلاً له خلال 30 يوم من تاريخ من تاريخ إستلام أمين الحفظ المعزول الإشعار الكتابي , وعلى أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل في نقل المسؤوليات وأصول الصندوق إلى أمين الحفظ الجديد.

24) مجلس إدارة الصندوق:

يتم الإشراف على الصندوق من قبل مجلس إدارة للصندوق يعينه المدير. يعين كل عضو لمدة ثلاث سنوات. الأعضاء المنقضية فترة عملهم مرشحون للتعيين مرة أخرى.

أ - يتكون مجلس إدارة الصندوق على النحو التالي:

اسم العضو	جنسية العضو	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)	المنصب الحالي	علاقة الأعمال بالصندوق إن وجدت
إبراهيم عبد الله الحديثي	سعودي	رئيس مجلس إدارة الصندوق	الرئيس التنفيذي	موظف في شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي
بدر بن براهيم السويلم	سعودي	عضو مستقل		لا يوجد
خالد بن حسن القحطاني	سعودي	عضو مستقل		لا يوجد

ب - **مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:**

اسم العضو	المؤهلات العلمية
إبراهيم عبد الله الحديثي	خبرة تجاوزت 30 سنة في مناصب قيادية: الأمانة العامة لمجلس التعاون الخليجي ابتداء من مدير مالي للشؤون العسكرية 1983. إلى مدير إدارة الاستثمار عام 2009. ميفك كابيتال: العضو المنتدب من عام 2009 حتى تاريخه حيث تشكلت لديه خبرة في الإدارة المالية والاستثمارية من خلال المناصب التي شغلها، ويحمل مؤهل علمي بكالوريوس محاسبة - جامعة الملك سعود

بدر بن براهيم السويلم	ماجستير ادارة اعمال جامع ة نورثهامبتون – المملك ة المتحدة، و دراسات متقدمة من جامعة هارفارد و جامعة لندن للأعمال، رئيس اللجنة العقارية و التجارية و النقل و مركز المنشآت الصغيرة و المتوسطة و لجنة تخطيط الموارد و تطوير الغرفة و اللجنة التنفيذية بغرفة الشرقية خالل مسيرة ١٢ عاماً.
خالد بن حسن القحطاني	حاصل على بكالوريوس العلوم الإدارية تخصص محاسبة من جامعة الملك سعود، شغل منصب الرئيس التنفيذي لشركة ينال للتمويل (شركة زميلة لمجموعة أوريكس اليابان) من 2016 حتى 2022، عضو في "مجلس الأعمال السعودي الياباني" التابع لمجلس الغرف السعودية منذ عام 2010 وعضو في لجنتها التنفيذية منذ عام 2017 .

ج - **أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق:**

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفا فيها.
2. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسبًا، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه المدير وفقًا للائحة صناديق الاستثمار.
3. الاجتماع مرتين سنويًا على الأقل مع مسئول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى المدير ومسئول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام المدير بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
4. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
5. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق بلائحة صناديق الاستثمار، وكذلك التزامها بقرارات وتوجهات وضوابط لجنة الرقابة الشرعية للصندوق.
6. التأكد من قيام المدير بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار مع الأخذ في الاعتبار قرارات لجنة الرقابة الشرعية.
7. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
8. الموافقة على تفويض الصلاحيات للمدير للقيام بدور المستشار، ومدير فرعي، وأمين حفظ، و وصي، و وكيل أو وسيط وفقا لموافقة هيئة سوق المال.
9. الموافقة على تفويض المدير للقيام بخدمات مسك الدفاتر، والاشتراك، والاسترداد، والبيع والشراء، والتحويلات المالية، وعلى إعلام وتأكيد المعلومات عن الأرصدة في الرد على استفسارات حملة الوحدات الاستثمارية.
10. الموافقة على تعيين مراجع الحسابات.

د - تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس الإدارة:

يتقاضى أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلون مكافأة مقطوعة تقدر بـ20,000 ريال وهي عبارة عن 10,000 ريال عن كل جلسة لكل عضو وهي عباره عن مكافاة لحضور الجمعيه التي تعقد مرتين في السنه. هذه المكافأة مضمنة في الرسوم الإدارية للصندوق.

هـ - لا يوجد أي تعارض محتمل أو محقق مع مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و - اعضاء مجلس إدار الصندوق ذي العلاقة بجميع الصناديق الاخرى.

اسم العضو	طبيعة العضوية (عادي/مستقل)	عضوية الاعضاء بمجالس صناديق اخرى
إبراهيم عبد الله الحديثي	رئيس مجلس إدارة الصندوق	1. صندوق ميفك للمرابحه 2. صندوق ميفك ريت. 3. صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية 4. صندوق ميفيك بورتو للتطوير. 5. صندوق برج ميفيك
بدر بن براهيم السويلم	عضو مستقل	1. صندوق ميفك للمرابحه 2. صندوق ميفك ريت. 3. صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية
خالد بن حسن القحطاني	عضو مستقل	1. صندوق ميفك للمرابحه 2. صندوق ميفك ريت. 3. صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية

25) لجنة الرقابة الشرعية:

تم تعيين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل مدير الصندوق كمستشار شرعي للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية واعتمادها، تتخذ دار المراجعة الشرعية من الشرق الأوسط مقراً لعملياتها كما تملك شبكة تتألف من (33) مستشار شرعي حول العالم لتغطية الأسواق التي تتركز فيها الأنشطة المتوافقة مع المعايير الشرعية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، قطر، الإمارات، السودان ومملكة البحرين.

شركة دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكلة، والمراجعة والإعتماد (الفتوى)، وخدمات الإشراف والرقابة الشرعية. المستشار الشرعي الذي قام بمراجعة الصندوق هو الشيخ فراز آدم. وسيقوم المستشار الشرعي بالرقابة الشرعية وإجراء التدقيق الشرعي السنوي على عمليات واتفاقيات الصندوق ليؤكد لمجلس الإدارة بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع المعايير الشرعية..

أ - **أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية، ومؤهلاتهم:**

الشيخ/محمد أحمد السلطان حاصل على شهادة الماجستير العالمية في الفقه وأصول الفقه من جامعة أحسن العلوم بباكستان. وشهادة البكالوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة دار العلوم بباكستان تحت إشراف العالم الشهير المفتي محمد تقي عثماني.

10 سنوات من الخبرة كمستشار شرعي وأكاديمي في الصناعة المصرفية الإسلامية.

الشيخ محمد يقود فريق عمل إدارة الاستشارات الشرعية في الدار بما يتمتع به من علم غزير في الفقه والتمويل الإسلامي. تكمن خبرته في إعادة تصميم المنتجات التقليدية، وهيكلة صناديق الاستثمار، كما تمتد خبرته إلى القطاع المصرفي والتأمين مع ضمان سرعة إجراء عملية الموافقة وتخصيص حلول فريدة وعملية في إدارة الفتوى.

ب - **أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:**

<u>لجنة الرقابة الشرعية:</u>

تقوم الهيئة بمراجعة جميع المستندات المقدمة إليها، بالإضافة الى الاتفاقيات المتعلقة بالصناديق وذلك بموجب كتاب موجه من مدير الصندوق الى لجنة الرقابة الشرعية، وفي حال تطابقت جميع المتطلبات ذات العلاقة وفقاً لتقدير لجنة الرقابة الشرعية، فسيتم اصدار شهادة شرعية تشكل رأي الهيئة كما تم تفسيره من قبلها في ضوء الفقه الإسلامي -بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- إلا أن المصادقة القانونية والتحقق من الوثائق المقدمة ستكون مسؤولية مدير الصندوق وحدها.

<u>الإستشارات الشرعية:</u>

تقديم خدمات الإستشارات الشرعية لمدير الصندوق بما في ذلك تقديم المشورة بشأن العمليات والإطار التنظيمي للإجراءات والرد على الاستفسارات الشرعية لموظفي الشركة و/أو عملائها فيما يخص الصناديق. كذلك تقديم الإرشادات، مشاركة معلومات بشأن أحكام شرعية سابقة، أفضل الممارسات، والآراء التي تخص القرارات الصادرة من العلماء والتطبيقات الممكنة عليها في الشريعة.

<u>التدقيق الشرعي:</u>

هذه الخدمة تتضمن إجراء مراجعة سنوية لمدى التزام الصندوق بتطبيق المعايير الشرعية، وتحتوي على مراجعة الانشطة المالية، ووثائقها والقوائم المالية ذات الصلة، وذلك من أجل فحص مدى الالتزام بالمعايير الشرعية وإصدار تقرير المراجعة المتعلق بالمعايير الشرعية

ج - مكافأة اللجنة الشرعية بحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً، وهي متضمنة في المصاريف الإدارية الأخرى التي لا تتعدى 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً.

د - المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار:

<u>الضابط الأول – طبيعة النشاط:</u>

- يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة في مجال الزراعة والصناعة والتجارة وغيرها ولا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي واحداً أو أكثر مما يلي على سبيل المثال لا الحصر:
- ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية مثل المصارف التقليدية التي تتعامل بالفائدة أو الأدوات المالية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وشركات التأمين التقليدية.

- إنتاج وتوزيع الخمور أو الدخان وما في حكمهما.
- إنتاج وتوزيع لحم الخنزير ومشتقاته.
- إنتاج وتوزيع الأسلحة.
- إنتاج وتوزيع اللحوم غير المزكاة.
- إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
- إنتاج ونشر أفلام الخلاعة وكتب المجون والمجلات والقنوات الفضائية الماجنة ودور السينما.
- المطاعم والفنادق وأماكن اللهو التي تقدم خدمات محرمة كبيع الخمر أو غيره.
- أي نشاط آخر تقرر لجنة الرقابة الشرعية عدم جواز الاستثمار فيه.
- لايجوز أن يستثمر الصندوق أو يستحوذ على سندات تقليدية، أسهم ممتازة، أدوات مالية قائمة على أسعار الفائدة مثل الخيارات، عقود المستقبليات، عقود المناقلة أو الأدوات المالية الشبيهة، و من غير المسموح للصندوق القيام ببيع للأسهم على الهامش للشركات المستثمر فيها، عدا في حالة هيكلتها على أسس متوافقة شرعاً و معتمدة من المستشار الشرعي للصندوق.

الضابط الثاني – النقود والديون:

- لا يجوز الاستثمار في أسهم شركات يزيد فيها مجموع الأصول السائلة (النقد وما يوازيه، زائداً الحسابات المدينة) عن (70%) من القيمة السوقية للشركة.

الضابط الثالث – القروض:

- لا يجوز الاستثمار في أسهم شركة تكون القروض الربوية – وفقاً لميزانيتها – أكثر من (33%) من القيمة السوقية للشركة علماً بأن الاقتراض بأسعار الفائدة يعتبر غير مسموح به مهما كان حجم المبلغ المقترض، وتم تقرير الثلث لأن الثلث هو حد الكثرة أخذاً من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في الوصية لما أراد أن يوصي بماله كله قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: الثلث والثلث كثير فدل على أن حد الكثرة هو الثلث فالثلث وما زاد عنه كثير فإذا كانت القروض على الشركة ثلثاً فأكثر فإنه يمنع شراء أسهمها لأن الحرام في أصول الشركة كثير فلا يعفى عنه، ومجموع الديون تتضمن كافة أشكال القروض الربوية مثل السندات التحويلية، الديون خارج الميزانية، الأسهم الممتازة و الخطوط الإئتمانية غير الداخلة ضمن أشكال التمويلات الاسلامية

الضابط الرابع – استثمار السيولة:

- تحتفظ كثير من الشركات بسيولة تستثمرها في أدوات مالية كودائع بنكية أو أوراق مالية بفائدة ربوية، فإذا كانت هذه الودائع والأوراق المالية تزيد نسبتها عن (33%) من القيمة السوقية للشركة فإنه يمنع الاستثمار في أسهمها علماً بأن الأوراق المالية الربوية أو الإيداع في حسابات ربوية لا يجوز شرعاً مهما كان حجم المبلغ المستثمر و يعتبر الدخل الناتج عنها محرماً و يخضع للتطهير الشرعي، ولتحديد تلك النسب المئوية يتم الرجوع إلى آخر ميزانية للشركة أو المركز المالي المدقق.

الضابط الخامس – نسبة الدخل غير المشروع:

- لا يجوز التعامل في أسهم شركات يزيد فيها الدخل غير المشروع من مختلف المصادر عن (5%) من الدخل الكلي للشركة سواءً كانت هذه المصادر من فوائد ربوية أم من مصادر أخرى غير مباحة، تجدر الإشارة إلى أن النقد غير المستثمر أو السيولة يجب الإحتفاظ بهما في إيداعات غير خاضعة لأسعار الفائدة أو في صفقات مرابحة قصيرة الأجل.

الضابط السادس – التطهير:

- يجب تجنيب الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية بعد أخذ موافقة المستشار الشرعي، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:
- تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

الضابط السابع – أدوات وطرق الاستثمار:

- لا يجوز بيع وشراء الأسهم بأي أداة من الأدوات الاستثمارية التالية:
- عقود المستقبليات FUTURES.
- عقود الاختيارات OPTIANS.
- عقود المناقلة SWAP.
- الأسهم الممتازة.

الضابط الثامن – الطروحات العامة الأولية:

- بالنسبة للطروحات الأولية للشركات الجديدة والتي ينوي مدير الصندوق الاستثمار فيها فإن التحليل الخاص بميزانيتها العمومية يجب أن يقسم على صافي أصول الشركة.
- أما بالنسبة للشركات التي يتم تداول اسهمها مدة ربع سنة مالية على الأقل ومدرجة في السوق ولها تاريخ تداول وقيمة سوقية، فإن التحليل الخاص بميزانيتها العمومية يجب أن يقسم على متوسط القيمة السوقية للشركة.

الاجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:

- يجب تجنيب الدخل غير المشروع وإيداعه في حساب خاص لصرفه في الأعمال الخيرية بعد أخذ موافقة المستشار الشرعي، ويتم التطهير حسب الخطوات الآتية:
- تحديد مقدار الدخل غير المشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- تقسيم مقدار الدخل غير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة السهم من الدخل غير المشروع.
- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها ليتم حساب إجمالي الدخل غير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- تكرار نفس الخطوات لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- ضم الدخل غير المشروع لجميع الشركات التي تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية.

26) مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

27) الموزع:

لا يوجد .

28) مراجع الحسابات:

أ - **اسم مراجع الحسابات:**

شركة إبراهيم أحمد البسام وشركاؤه

ب - **عنوان مراجع الحسابات:**

ص ب: 69658 ، الرياض، 11557 المملكة العربية السعودية.

هاتف: 2065333 (11-966 +) **فاكس:** 2065444 (11-966 +) .

ج - **بيان الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته وواجباته:**

يقوم مراجع الحسابات بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

د - **الأحكام المنظمة لإستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار:**

يحق لمدير الصندوق إستبدال مراجع الحسابات بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ف الحالات التالية:

- في حال وجود إدعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني في تأدية مهامة.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلاً .
- إذا قرر مجلس أدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغير مراجع الحسابات المعين للصندوق.

29) أصول الصندوق:

أ - بيان بأن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار:

يقوم أمين الحفظ بحفظ أصول الصندوق لصالح الصندوق والمملوك لمالكي الوحدات في الصندوق, ولاتعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له الحق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.

ب - بيان يوضح أنه يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين:

يقوم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن باقي الأصول الخاصة به أو الصناديق الأخرى وعن اصول عملائه الاخرين التي يقوم بحفظ أصولها منفصلين, ويسجل أمين الحفظ الأوراق المالية والأصول الخاصة بالصندوق بإسمة لصالح الصندوق وسيكون هناك حساب بنكي خاص لصالح الصندوق يقوم بفتحه أمين الصندوق في أحد البنوك المحلية, ويقوم بالإحتفاظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأديته لإلتزاماته التعاقدية.

ج - بيان يوضح أن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم املشورة أو الموزع أيّ مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك االصول،:

- ان أصول صندوق الاستثمار مملوكه بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكيه مشاعه, ولا يجوز أن يكون مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع اي مصلحه في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الاصول, إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لواحدات الصندوق, وذلك في حدود ملكيته, أو كان مسموحاً بهذه المطالبة بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والاحكام أو مذكرة المعلومات.

30) معالجة الشكاوى:

تتاح إجراءات معالجة الشكوى/الشكاوى للمشتركين بناءً على طلبهم وبدون مقابل. وبالنسبة للشكاوى المتعلقة بالصندوق، يجوز للمشتركين الاتصال بالموظف المختص لدى المدير، وعنوانه كالآتي:

شركة الشرق الأوسط للاستثمار المالي

برج ميفك 7702 طريق الملك فهد، الملقا، الرياض -13524الدور السابع

هاتف: 6666-218-11-00966 ، هاتف مجاني :800-12-63342 ،فاكس: 6668 218 11 966+

بريد الكتروني: Complaint@mefic.com.sa

وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال 7 أيام عمل، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

بما في ذلك الوسائل التي يمكن استخدامها لتقديم الشكاوي كالموقع الالكتروني لمدير الصندوق أو عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

ج- قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات، تشمل شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية ومذكرة المعلومات وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقوائم الماليه لمدير الصندوق.

ط- إن أصول صندوق الاستثمار مملوكه لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكيه مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطين أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام هذه اللائحة، وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ك- لا يوجد اي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق الماليه .

أ - **سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديرة:**

وضعت شركة ميفك كابيتال سياسة حقوق التصويت والضوابط الاسترشادية لضمان اتخاذ القرارات التي يتم التصويت عليها بما يحقق المصلحة الجماعية لمالكي وحدات الصندوق وتحسين قيمة أصول العملاء على المدى الطويل. وسوف يعتمد مدير الصندوق في تطبيق هذه السياسة، نفس المستوى من العناية والمهارة الذي يبذله في إدارة صناديق الاستثمار.

الموافقة على السياسة:

يتولى رئيس مجلس إدارة صندوق ميفك كابيتال مسؤولية الموافقة على سياسة حقوق التصويت هذه والإشراف على تنفيذها بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام. ويأتي هذا التزامًا بنص المادة 37 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. وقد فوض رئيس مجلس إدارة الصندوق صلاحيته هذه لمدير الصندوق ومسؤول المطابقة والالتزام لاتخاذ القرارات بما يخدم مصالح مالكي وحدات الصندوق.

المبادئ الأساسية لسياسة حقوق التصويت:

يستثمر صندوق ميفك كابيتال عمومًا في الأوراق والأدوات المالية للشركات التي تمتاز بإدارتها الجيدة وتلتزم بضوابط الحوكمة المؤسسية الرشيدة. وبناءً على ذلك، يجوز لمدير الصندوق التصويت عمومًا مع إدارة الشركة في معظم المسائل.

يجوز لمدير الصندوق اختيار الامتناع عن التصويت على الاقتراحات:

- التي تكون ذات طبيعة روتينية ليس لها تأثير يذكر على قيمة حقوق المساهمين.
- التي يمكن أن تؤدي إلى تضارب مصالح محتمل.
- التي لا يكون لمدير الصندوق موقفًا واضحًا منها.

ولكن في الحالات التي يرى فيها مدير الصندوق ومسؤول المطابقة أن حقوق مالكي الوحدات سوف تتأثر سلبًا بأي اقتراح، فإن الصندوق يصوّت ضد ذلك الاقتراح.

الضوابط الاسترشادية للتصويت:

تتعلق معظم الاقتراحات المطروحة للتصويت – على سبيل المثال لا الحصر – بانتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة، وتعيين مراجعي حسابات خارجيين، والموافقة على برامج التعويضات والمكافآت ، وتغيير الهيكل الرأسمالي للشركة.

سوف يقوم مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت بهدف تحسين قيمة المحفظة، آخذًا في الاعتبار ما يلي:

- حماية حقوق مالكي وحدات الصندوق.
- زيادة القيمة الحقيقية للشركة.
- تحسين حوكمة الشركة وهيكليتها المالية.

اجراءات الشركة:

سوف يدعم مدير الصندوق قرارات منها على سبيل المثال الاندماج وإجراءات الشركة الأخرى التي يرى أنها تحقق مصلحة مالكي الوحدات.

تغييرات هيكلة رأس المال:

سوف يدعم مدير الصندوق بشكل عام اقتراح أي تغيير في هيكلة رأس المال إذا ثبت لديه أن التغيير يحقق منفعة أو يلبي حاجة معقولة. ويمكن أن يصوّت مدير الصندوق ضد اقتراح لإصدار أسهم إضافية أو سندات دين، إذا كان يرى أن تلك التغييرات سوف تؤدي إلى انخفاض كبير في قيمة حقوق المساهمين.

تعويضات الإدارة:

سوف يؤيد مدير الصندوق اقتراحات تعويضات ومكافآت الإدارة التي تؤدي إلى تتسق مع مصالح المساهمين والإدارة على المدى الطويل. ولن يدعم مدير الصندوق برامج التعويضات والمكافآت السخية المبالغ بها.

المسائل الاجتماعية والأخلاقية:

سوف يؤيد الصندوق الاقتراحات التي يرجح أن تحقق منافع اجتماعية هامة وذلك في حال كانت الاستثمارات المقترحة (المصروفات الرأسمالية والتشغيلية) معقولة.

الحوكمة:

سوف يؤيد مدير الصندوق أي تدابير من شأنها تحسين جودة رقابة وإشراف مجلس الإدارة، بما في ذلك زيادة درجة استقلالية أعضاء مجلس الإدارة ومؤهلاتهم.

مشاركة المساهمين:

يرى مدير الصندوق أنه ينبغي إعطاء جميع المساهمين في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق فرصة للمشاركة في اجتماعات المساهمين بفعالية وبشكل مدروس.

الشفافية:

سوف يدعم مدير الصندوق الشفافية في الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق وإجراءات صنع القرار، والإفصاح عن المعلومات الضرورية لتمكين المساهمين من اتخاذ قرارات مدروسة بشأن المسائل المطروحة للتصويت، وبشأن شراء أي ورقة مالية تصدرها الشركة أو الاحتفاظ بها أو بيعها.

المسائلة:

سوف يؤيد مدير الصندوق مسائلة إدارات الشركات التي يستثمر فيها مدير الصندوق أمام المساهمين. ويتوجب على الإدارة / أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ومجلس الإشراف / أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، اتخاذ قراراتهم دائمًا بما يحقق مصلحة الشركة والمساهمين على المدى الطويل.

مسائل أخرى:

يتم التعامل مع أي مسائل أخرى تطرحها الشركة أو مساهمون آخرون، بحسب كل حالة على حدة مع التركيز بشكل رئيس على تحقيق القيمة للمساهمين.

إدارة السياسة:

يكون قسم إدارة الأصول لدى مدير الصندوق مسؤولاً عن تنفيذ السياسة المعتمدة، ويتولى مراقبة إجراءات الشركة واتخاذ القرارات بشأن كيفية التصويت بالتشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، والتأكد من تنفيذ القرارات خلال الفترات الزمنية المحددة.

كما يقوم باختيار أي ممثل لممارسة حقوق التصويت. ويقوم مدير قسم إدارة الأصول بتفويض الممثل المختار، أو يختار ممثلاً آخر حسبما يراه مناسبًا.

31) معلومات أخرى:

أ - سيتم تقديم السياسات والاجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب - تكون الجهة القضائية المختصه بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صندوق ميفك المرن للاسهم السعودية هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق الماليه.

ج - المستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

- شروط وأحكام الصندوق
- القوائم المالية لمدير الصندوق

د - لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس أدارة الصندوق قد يطلبها مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون .

هـ - لا يوجد أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

32) اقرار مالكي الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسة والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ماجاء فيهم والموفقة عليهم والإقرار بالإطلاع على خصائص الوحدات التي تم الإشتراك بها في الصندوق, وتم الحصول على نسخة من هذه الإتفاقية والتوقيع عليها.

- **مالك الوحدة المستثمر:**

الإسم:

الهوية:

التوقيع:

التاريخ:

- **مدير الصندوق**

الاسم: ميفك كابيتال

بواسطة:

المنصب:

التوقيع:

التاريخ:

ماجد بن أحمد الرويعي

مدير المطابقة و الإلتزام ومسؤول

الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال

إبراهيم بن عبدالله الحديثي

الرئيس التنفيذي